# المفتي العام يصدر فتوى حول حكم صلاة الجمعة إذا وافق العيد يوم الجمعة

**القدس المحتلة- الحياة الجديدة-** أصدر المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، رئيس مجلس الإفتاء الأعلى محمد حسين، فتوى بين فيها حكم صلاة الجمعة إذا وافق العيد يوم الجمعة، موضحا أنه في حال اجتماع عيد الفطر مع يوم الجمعة، فإنه يُباح لمن صلى صلاة العيد أن يصلي الظهر بدلا من الجمعة في حال وجود عسر أو مشقة، على أن يكون المكلف مخيرا بين أداء الجمعة، أو صلاة الظهر.

**وفيما يلي نص الفتوى:**

(الحمد للّه رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فقد اختلف الفقهاء في سقوط صلاة الجمعة عمن شهد صلاة العيد، فذهب الحنفية والمالكية إلى أنها لا تسقط عنه، ولا يباح له التخلف عنها، وذهب الشافعية إلى سقوط الجمعة عن أهل القرى والبوادي الذين حضروا صلاة العيد، وذهب الحنابلة إلى أنها تسقط عمن حضر العيد، ولكنه يصلي الظهر [ الموسوعة الفقهية الكويتية 27: 209]، واستدلوا بما روي عنْ إياس بْن أبي رمْلة الشامي، قال: « شهدْتُ مُعاوية بْن أبي سُفْيان، وهُو يسْألُ زيْد بْن أرْقم، قال: أشهدْت مع رسُول اللّه، صلى اللّه عليْه وسلم، عيديْن اجْتمعا في يوْم؟ قال: نعمْ، قال: فكيْف صنع؟ قال: صلى الْعيد، ثُم رخص في الْجُمُعة، فقال: منْ شاء أنْ يُصلي، فلْيُصل» [ سنن أبي داود، كتاب الصلاة، أبواب الجمعة، باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد، وصححه الألباني]، وعن أبي عبيد مولى ابن أزهر، قال: شهدْتُ العيد مع عُثْمان بْن عفان، فكان ذلك يوْم الجُمُعة، فصلى قبْل الخُطْبة، ثُم خطب فقال: «يا أيها الناسُ، إن هذا يوْم قد اجْتمع لكُمْ فيه عيدان، فمنْ أحب أنْ ينْتظر الجُمُعة منْ أهْل العوالي فلْينْتظرْ، ومنْ أحب أنْ يرْجع فقدْ أذنْتُ لهُ» [صحيح البخاري، كتاب الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها].

ونميل إلى إباحة أداء صلاة الظهر بدل الجمعة لمن صلى صلاة العيد في اليوم نفسه، وذلك في حالة وجود عسر أو مشقة من أدائها، والمكلف في هذه الحالة مخير في أداء الجمعة أو صلاة الظهر، مع التأكيد على أن الأولى والأفضل أداء الجمعة، خروجا من الخلاف، والاحتياط في العبادة أولى، واللّه تعالى أعلم).

**تقبل اللّه طاعاتكم**
**وكل عام وأنتم بألف خير**

# الاحتلال يُصدر ويجدد أوامر الاعتقال الإداري بحق 52 أسيرا

**رام الله - الحياة الجديدة-** قالت هيئة شؤون الأسرى ونادي الأسير، أمس الثلاثاء، إن سلطات الاحتلال أصدرت وجددت أوامر الاعتقال الإداري بحق 52 معتقلا.

وأوضحا في بيان مشترك، أن الاحتلال يواصل التصعيد من جريمة الاعتقال الإداري، تحت ذريعة وجود (ملف سري)، علما أن عدد المعتقلين الإداريين بلغ 3442 حتى بداية شهر آذار/مارس الجاري.

وفيما يلي قائمة بأسماء المعتقلين الذين صدرت بحقهم أوامر اعتقال إداري بين (جديدة وتجديد):

1. موسى محمد علي عوض مدفع- نابلس4- أشهر
2. عباس ناجي مصطفى مرعي-قراوة بني حسان4- أشهر
3. أمير رأفت يحيى أبو ريال-بلاطة4- أشهر ونصف الشهر
4. أحمد حسن محمود عبد القادر أبو الرب- قباطية- حتى 9/4/2026
5. عدي رضوان عيسى عياش-رافات6- أشهر
6. نادر لطفي محمود مساد-برقين4- أشهر
7. عمار فرج سالم أبو ستة-عسكر6- أشهر
8. عامر سمير إبراهيم أبو جراد-ذنابة6- أشهر
9. محمود عبد الفتاح محمود موسى- جنين5- أشهر ونصف
10. عبد اللّه محمود أحمد النواورة-بيت لحم4- أشهر
11. محمود محمد مصطفى صالح-تقوعة- حتى 5/4/2026
12. معاذ محمد عمران طوطح-القدس- حتى 9/4/2026
13. مالك تيسير محمد اغنيمات-صوريف- حتى 9/4/2026
14. علاء محمد علي شلالدة-سعير- حتى 9/4/2026
15. صالح أمجد إسماعيل مصري- نابلس6- أشهر
16. بهاء الدين محمد عبد القادر أبو عروج- بيت لحم- حتى 9/4/2026
17. إيهاب جهاد جبرين أبو زنيد-دورا- حتى 9/4/2026
18. عياد جمال عياد الهريمي-بيت لحم4- أشهر
19. شراع سموح نايف هندوي-جنين6- أشهر
20. جهاد صالح حامد نشاطة-قبلان4- أشهر
21. مهدي هاني جمال أبو حمود-الجيب- حتى 9/4/2026
22. يوسف عزات محمد أبو دية-الدهيشة- حتى 9/4/2026
23. نبيل عبد القادر محمد خزيمه- قباطيه4- أشهر
24. حسن أحمد صفوت عاصي-مخيم بلاطة4- أشهر
25. عمر أحمد عبد الرحمن ضراغمة- الدهيشة- حتى 9/4/2026
26. معاذ إبراهيم عطا العمارنة-الدهيشة- حتى 9/4/2026
27. عبد الكريم محمد نعيم خليلية- طولكرم4- أشهر
28. محمد محمود فايز عباهرة-جنين6- أشهر
29. أحمد عزمي جميل نوفل-راس كركر- حتى 9/4/2026
30. حبيب الرحمن طه أحمد قطناني- نابلس4- أشهر
31. شاكر عبد اللّه أحمد خضير-بيت عور التحتا6- أشهر
32. محمد حامد عبد الرحيم عواد-عسكر6- أشهر
33. مجدي محمد أنيس يحيى-نابلس6- أشهر
34. عمار سامي محمد شفيق زاهدة-بيت لحم6- أشهر
35. محمد احمد ماجد جاموس-نابلس4- أشهر
36. أحمد سليم محمود جبريل-نابلس6- أشهر
37. مجاهد محمد خليل مسعود مصري-نابلس6- أشهر
38. هشام سمير سليمان أبو مشايخ-فحمة6- أشهر
39. وائل خليل عبد اللطيف حبالي-طولكرم- حتى 9/4/2026
40. محمد سمير نمر حمودة-نابلس- حتى 9/4/2026
41. غسان أحمد محمد نواجعة-يطا- حتى 9/4/2026
42. ماهر علي عبد العزيز القاضي-البيرة4- أشهر
43. عدنان أحمد خضر –طولكرم- حتى 9/4/2026
44. صلاح أحمد محمد جرمي-نابلس6- أشهر
45. أحمد حسن سليم الخضر-دير الغصون6- أشهر
46. كامل شحادة كامل أبو خيط-بلاطة6- أشهر
47. محمد عمر محمود مطر-سلفيت6- أشهر
48. ابي يوسف عبد الحميد أبو ماريا-بيت امر4- أشهر
49. محمود راضي رجب أبو دعموس-العيزرية4- أشهر
50. علاء موسى حسن زعاقيق-بيت امر4- أشهر
51. بلال نبيل سعيد دياب-كفر راعي6- أشهر
52. أحمد ساطي صادق أبو الرب-قباطية6- أشهر

---

**فقد هوية**

نابلس / أعلن أنا سمير عوني محمود صباح عن فقد بطاقة هويتي التي تحمل رقم 989556691 . الرجاء ممن يجدها أن يسلمها لأقرب مركز شرطة وله جزيل الشكر

---

**فقد جواز سفر**

جنين- أعلن أنا صبريه احمد محمود يحيى من العرقة حامل هوية رقم 962255733 عن فقدان جواز سفري الفلسطيني، الرجاء ممن يجده تسليمه لأقرب مركز شرطة وله الشكر

---

3/17 د

## اعلان

أنا أمل عبد الرؤوف أحمد دويكات حاملة هوية رقم 853850972 - نابلس وبصفتي شريك في شركة زمام للخدمات اللوجستية العادية العامة والمسجلة لدى مسجل الشركات تحت الرقم 562316620 وحيث انني المالك لألف حصة (1000) حصة من اصل عشرة الاف 10000 حصة في الشركة المذكورة اعلاه.

فانني اعلن عن قراري بالانسحاب كليا من الشركة المذكورة اعلاه سندا ووفقا لما تقتضيه احكام المادة رقم 46 من قانون الشركات رقم 42 لسنة 2021.

علما بانني قمت بتبليغ كل الشركات بالانسحاب من الشركة وذلك بموجب الاخطار العدلي الذي يحمل الرقم 2026/3228 لدى كاتب عدل نابلس بتاريخ 2026/3/17م سندا لاحكام المادة رقم 46 من قانون الشركات النافذ رقم 42 لسنة 2021.

**الشريك المنسحب أمل عبد الرؤوف احمد دويكات**
**حاملة هوية رقم 853850972**

---

3/17 د

دولة فلسطين
وزارة الحكم المحلي ـ محافظة جنين

## اعلان صادر عن اللجنه الاقليمية لمحافظة جنين

بشأن ايداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شوارع رقم 4+3+8+7 وتغير صفة استعمال من حدائق الى سكن أ في القطع رقم( 17+16+15+14+13+8+7+9+11+12+20+21+22+23+24+25 +27++28+43+45+49)من الحوض 25 وقطعة رقم 11 من الحوض 19 من اراضي كفر راعي.
رقم المشروع حسب الجيومولج 7432

تعلن اللجنة الاقليمية لمحافظة جنين عن ايداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شوارع رقم 4+3+8+7 وتغير صفة استعمال من حدائق الى سكن أ في القطع رقم ( 17+16+15+14+13+8+7+9+11+12+20+21+22 +23+24+25 27+28+43+45+49) من الحوض 25 وقطعة رقم 11 من الحوض 19 من اراضي كفر راعي. للاعتراضات وذلك استنادا للمواد (21,20) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (79) لسنة 1966 و يجوز لاي شخص ولاي سلطة او مؤسسة رسمية او اهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم على المشروع معنونة الى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ اعلان الايداع بجريدتين محليتين و تدعم الاعتراضات او الاقتراحات المقدمة حيثما امكن بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية قبل مضي ثلاثين يوماً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدتين المحليتين وذلك استنادا للمادة (24) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (79) لسنة 1966.

**رئيس اللجنة الاقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة جنين**
**م ميرفت غزال**

---

3/17 د

دولة فلسطين
وزارة الحكم المحلي ـ محافظة جنين

## اعلان صادر عن اللجنه الاقليمية لمحافظة جنين

بشأن ايداع مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم طريق بعرض 12 م في القطع رقم (5+6+7+12+13+14+15+16+17) من حوض 21 وقطع رقم (8+12+13+15+16+17+19+23+30 +35+36+39+40) من الحوض 22 وقطع رقم (5+17+18+22) من الحوض 23 والقطعة رقم 1 من الحوض 24 من اراضي كفر راعي / محافظة جنين
رقم المشروع الجيومولج 9916

تعلن اللجنة الاقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة جنين استنادا الى قرار اللجنة الاقليمية للجلسة رقم 2026/2 بتاريخ 2026/1/28 عن ايداع مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم طريق بعرض 12 في القطع رقم (5+6+7+12+13+14+15+16+17) من حوض 21 وقطع رقم (8+12+13+15+16+17+19+23+30+ 35+36+39+40) من الحوض 22 وقطع رقم (5+17+18+22) من الحوض 23 والقطعة رقم 1 من الحوض 24 من اراضي كفر راعي / محافظة جنين

وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعه في مقر بلدية كفرراعي وفي مقر مديرية الحكم المحلي/ محافظة جنينوذلك استنادا للمواد (20.21) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (79) عام 1966 ويجوز لأي شخص ولاي سلطه أو مؤسسة رسمية أو أهليه ممن لهم مصلحه في ذلك تقديم اقترحاتهم او اعتراضاتهم على المشروع معنونه الى رئيس اللجنة الاقليمية خلال مدة شهر من تاريخ اعلان الايداع في جريدتين محليتين وتدعم الاعتراضات او الاقتراحات المقدمه حيثما امكن بمخططات اضافية ووثائق ثبوتية .

**رئيس اللجنة الاقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة جنين**
**م ميرفت غزال**

---

3/17 د

دولة فلسطين
وزارة الحكم المحلي ـ محافظة جنين

## اعلان صادر عن اللجنه الاقليمية لمحافظة جنين

بشأن ايداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير مسار شارع عرض 12م في القطع رقم ( +26 27+32+33+35 +38 +39+40+41+92+91 +163) من الحوض رقم 32 من اراضي كفرراعي
رقم المشروع حسب الجيومولج 10122

تعلن اللجنة الاقليمية لمحافظة جنين عن ايداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير مسار شارع عرض 12م في القطع رقم (26+27+32+33+35+38+40+39+41+91+92+163) من الحوض 32 من اراضي كفرراعي للاعتراضات وذلك استنادا للمواد (21,20) من قانون تنظيم المدن و القرى والابنية رقم (79) لسنة 1966 و يجوز لاي شخص ولاي سلطة او مؤسسة رسمية او اهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم على المشروع معنونة الى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ اعلان الايداع بجريدتين محليتين و تدعم الاعتراضات او الاقتراحات المقدمة حيثما امكن بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية قبل مضي ثلاثين يوماً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدتين المحليتين وذلك استنادا للمادة (24) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (79) لسنة 1966.

**رئيس اللجنة الاقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة جنين**
**م ميرفت غزال**

---

3/17 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة رام الله والبيرة الشرعية

## إعلان تبليغ حكم غيابي صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية في الدعوى أساس 2025\998

الى المدعى عليه : عامر أحمد عبد قدورة \ من الأردن \ ومجهول محل الإقامة فيها \ وليس له محل إقامة في دولة فلسطين .

أعلمك انه وبتاريخ 2026\3\3 ، وفي الدعوى أساس 2025\998 ، وموضوعها «إكساء حكم أجنبي» ، المقامة عليك من قبَل الجهة المدعية عالية وحنان وصباح ووفاء بنات عبد الرحمن محمد ارشيد ، قد صدر القرار التالي :

«بناء على الدعوى والطلب والبينة الخطية المبرزة ، وتوفيقاً للإيجاب الشرعي ، وسنداً للمواد 1818 من المجلة ، و75 من قانون أصول المحاكمات الشرعية ، و12 من قانون التنفيذ الشرعي رقم 17 لسنة 2016م ، فقد حكمت بإكساء الصيغة التنفيذية للحكم الأجنبي الصادر عن محكمة الرصيفة الشرعية ، في المملكة الأردنية الهاشمية ، في الدعوى أساس 3412\2023 والمسجلة في السجل 285\15 ، بتاريخ 2023\11\5 ، تحت رقم 202314440411 المتضمن ( الحكم بإبطال حجة حصر ارث صادرة عن محكمة الرصيفة الشرعية بالرقم 33\39\112 بتاريخ 1997\3\9م للمرحوم عبد القادر محمد قدورة شريتح وحجة ارث رقم 202310101217 تاريخ 2023\8\3 للمرحوم عبد القادر المذكور) ، وعليه فقد أمرتُ المدعى عليه بتنفيذ مضمون الحكم المذكور حسب الأصول ، وضمنته الرسوم والمصاريف القانونية ، حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض والاستئناف ، أفهم علناً حسب الأصول ، تحريراً في 15\8\1447 هـ وفق 3\2\2026م».

وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول .

**قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – مديرية تسوية طولكرم

(((20092013)))

## علم و خبر وتبليغ بالنشر صادر عن محكمة تسوية طولكرم رقم الدعوى 2025/210 تسوية

هيئة القاضي : احمد ابو الوفا
طالب التبليغ (1) رزق احمد محمد طعمة - هوية محامي(906151980)
المطلوب تبليغه: المعترض عليه : (1) ورثة محمد عبد اللّه عبد طعمه ، طولكرم، قفين، الحارة الشرقية ، هاتف، وكيله:
الأوراق المبلغة: اللائحة ومرفقاتها
الجلسة يوم الأربعاء الموافق 2026/5/6 الساعة 9:30
وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.

**توقيع مأمور التبليغ**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية جنين

## علم و خبر وتبليغ بالنشر صادر عن محكمة بداية جنين رقم الدعوى 2024/489 حقوق

هيئة القاضي : مشتاق القاضي
طالب التبليغ : المحكمة
المطلوب تبليغه: المدعى عليه يوسف فوزي احمد فقها – هوية (975758574) جنين، سيريس، محل شقيقه احمد / شركة الزهور / شارع الفارعة بالقرب من محلات السيد وحيد برهم هاتف.
الأوراق المبلغة: لائحة الدعوى
الجلسة يوم الخميس الموافق 30/04/2026 الساعة 9:30
وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري
محاكمتك حضوريا.

**توقيع مأمور التبليغ**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ سلفيت

## إخطار تنفيذي بالنشر صادر عن دائرة تنفيذ سلفيت رقم الدعوى (2023/315) تنفيذ

هيئة القاضي: فريد فهد فريد كنعان
الدعوة الاصلية: محكمة صلح سلفيت-حقوق585-/2021
طالب التبليغ: المحكمة. المطلوب تبليغه: المحكوم عليه/ ماجد محمد رشيد صلاح، هوية (966828477) رام اللّه-مخيم الجلزون بالقرب من مدرسة ذكور جميل شحادة الثانوية. أخبرك بأن الدائن / المحكوم له/ شركة المرعي للألمنيوم والزجاج العادية العامة ومسجلة لدى وزارة الاقتصاد الوطني تحت الرقم (562189837) المفوض بالتوقيع عنها سمير إبراهيم سعيد مرعي. قد أبرز لهذه الدائرة / محضر تنفيذ، تحمل توقيعك/ بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ (118) دينار أردني و (16298.5) شيقل إسرائيلي. مرفق صورة للاطلاع. لذلك اطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوما من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لدفع قيمة الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافا اليها المصاريف والرسوم وفقا للقانون.تم تبليغ نسخة عن ورقة التبليغ هذه بمعرفة مأمور التبليغ.

**تنفيذ سلفيت**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة استئناف نابلس

## مذكرة دعوى مستأنف بالنشر صادره عن محكمة استئناف نابلس في الدعوى رقم (2022/1203) استئناف حقوق

إلى المستأنف ضده: عبد الرحيم مصلح عبد الرحيم يوسف طه 2، نسرين مصلح عبد الرحيم يوسف طه، زهدية مصلح عبد الرحيم يوسف طه، ريم مصلح عبد الرحيم يوسف طه، عطاف مصلح عبد الرحيم يوسف طه، نجاة مصلح عبد الرحيم يوسف طه، فريال مصلح عبد الرحيم يوسف طه، تمام عبد الرحيم يوسف طه/سلفيت -يديا.

يقتضي حضوركم إلى محكمة استئناف نابلس يوم الاحد الموافق (2026/4/12) الساعة العاشرة، للنظر في الدعوى المذكورة أعلاه، ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشرة يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بإحدى الصحف المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001، دعوى استئناف حقوق رقم (20252/1203) والتي أقامها عليك المستأنف مصباح عبد الرحيم يوسف طه. العنوان سلفيت- يديا-وكيله المحامي معاذ واثق طالب أبو كنعان، وموضوع الاستئناف: الطعن بالقرار الصادر عن محكمة تسوية سلفيت في الدعوى رقم (2021/198) تسوية، والقاضي ب رد الاعتراض المقدم على رد الاعتراض. ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

**محكمة استئناف نابلس**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله

(19771864)

## اعلان تبليغ حكم بالنشر صادر عن محكمة صلح رام الله

الى المدعى عليه : 1) يوسف محمد محمود سراحنه – هوية (943215780) رام الله ، بيتونيا ، دوار ال - 17 مقابل مخبز السنابل هاتف :،

أود إعلامك بأن محكمة صلح رام الله أصدرت ضدك حكم في الدعوى رقم (2015\837 )حقوق و المقامة عليك من قبل المدعي :

شركة الاتصالات الخلوية الفلسطينية - سجل تسجيل رقم : 562451310 - العنوان: رام الله – رام الله – وكيله المحامي: مروان عصفور محمد صالح

وهذا نصه :

الحكم

المرفقات :

دعوى الحقوقية رقم : 2015\837
التاريخ 2016\12\19
تقرر المحكمة

إلزام المدعى عليه بدفع المبلغ المدعى به وقدره (7983.12) شيقلا للجهة المدعية و تضمينها الرسوم والمصاريف وثلاثون دينار أتعاب محاماة

حكماً حضورياً صدر وتلي علناً وافهم في 2016\12\19

وعملا بأحكام المادة (193) فقرة 2 من قانون أصول المحاكمات المدينة و التجارية رقم 2 لسنة 2001 يجوز لك تقديم استئناف خلال مدة 30 يوما من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر وبعكس ذلك يصار بالإجراءات وفق أحكام القانون.

**محكمة صلح رام الله**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله

## صادر عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2025/1081

* الى المدعى عليه عزام حسين محمد رداييده حامل هوية رقم 904630571 يقضتي حضورك الى محكمة صلح رام اللّه في تاريخ 2026/5/7 الساعة العاشرة صباحاً للنظر في دعوى حقوقرقم 2025/1081 والتي اقامها عليم المدعي شركة الميمي المتحدة للاخشاب والتجارة العامة سجل تسجيل رقم 562517177 العنوان رام اللّه- بيتونيا- وكيله المحامي نعيم مضحي حسين هوارين و/أو المحامية نهاية ابو قرع . بدعوى موضوعها مطالبة بمبلغ مالي ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لاستلام اوارق الدعوى لائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقيدم لائحة جوابية خلال 30 يوم من تاريخ التالي لتبليغك بالنشر بصحف المحلية عملا باحكام نص المادة 62 من قانون اصول محاكمات مدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق احكام القانون

**محكمة صلح رام الله**

---

3/17 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة جنين الشرعية الابتدائية

## مذكرة تبليغ حضور لحلف اليمين الشرعية صادرة عن محكمة جنين الشرعية في الدعوى أساس 2025/913

إلى المدعى عليه: خليل محمد خليل عبيد من شويكة وسكان دولة قطر ومجهول محل الإقامة فيها وليس له محل إقامة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

أعلمك أنه وفي الجلسة المنعقدة بتاريخ 2026/03/15م، في الدعوى اساس 2025/913، وموضوعها «اثبات طلاق» ، المقامة عليك من قبَل المدعية رولا محمد حسين زيود من سيلة الحارثية ، تَقَرَّرَ توجيه اليمين الشرعية لك على نفي ما ادعته المدعية، وتصوير اليمين بالصورة الآتية (واللّه العظيم انه لا صحة لما ادعته المدعية زوجتي ومدخولتي بصحيح العقد الشرعي/ رولا محمد حسين زيود من سيلة الحارثية وسكانها من انني بتاريخ 2024/12/29م مساء في بيت الزوجية الكائن في الأردن اثناء الزواج خاطبتها بقولي لها ( في كلمة واقفة على لساني روحي انت طالق) ومن انني كنت في حالة وعي كامل وبكامل قواي العقلية غير مكره ولا مدهوش ولا سكران ولا غضبان وكنت اعي ما أقول ولم يكن سوانا حينها ومن ان انني قلت لها روحي انزلي عند اهلك على الصفة وانها من ذلك الوقت في بيت أهلها ومن انني لم ارجعها الى عصمتي لا قولا ولا فعلا حتى تاريخ رفع الدعوى وان الطلاق المذكور انقلب الى بائن بينونة صغرى بتربص المدعية بنفسها ثلاثة قروء كوامل ومن انها طالبتني بالذهاب الى دار الإفتاء لعرض الطلاق على المفتي وانني رفضت ذلك لا صحة لما ادعته المدعية واللّه على ما اقول وكيل)

لذا يقتضي حضورك إلى محكمة جنين الشرعية وذلك يوم الاحد الواقع في 2026/04/12م الساعة التاسعة صباحاً لحلف اليمين المذكورة، فإذا لم تحضر في الوقت المعين أو تعتذر سوف تُعتبر ناكلاً عن حلف اليمين الشرعية ويجري بحقك المقتضى الشرعي، وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول.

**قاضي محكمة جنين الشرعية**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح سلفيت

## علم وخبر وتبليغ بالنشر صادرة عن محكمة صلح سلفيت رقم الدعوى (2024/43) حقوق

هيئة القاضي: فريد فهد فريد كنعان
طالب التبليغ: المحكمة. المطلوب تبليغه: المدعى عليه/ فاتن محمد خالد دخان، هوية رقم (800905549) نابلس- الساوية-وسط البلد. الأوراق المبلغة: لائحة دعوى وعملا بأحكام المادة (20) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001. يتوجب عليك الحضور الى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد او ارسال محام عنك ، وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة (30) يوم من تاريخ تبليغك هذا الإعلان بواسطة النشر في احدى الصحف المحلية. يمكنك استلام نسخه عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا. تاريخ التحرير(2026/3/15م).

**محكمة صلح سلفيت**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح نابلس

(((19951870)))

## علم و خبر وتبليغ بالنشر صادر عن محكمة صلح نابلس في الدعوى رقم : 2025/2018 حقوق

هيئة القاضي : أميرة خالد أحمد سليم
طالب التبليغ علاء سعيد صالح عبد اللّه المحامي: يسار صالح احمد أبو عيدة
المطلوب تبليغه : -1 محمد منذر صبري قني 403395429 - نابلس - كفر قليل .
الأوراق المبلغة : لائحة الدعوى
علم و خبر وتبليغ - بالنشر في إحدى الصحف المحلية
وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الإعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.

**توقيع رئيس القلم**

---

3/17 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة جنين الشرعية الجنوبية / قباطية

## إعلام حكم صادر عن محكمة جنين الشرعية الجنوبية/ قباطية في الدعوى أساس 2024/92

إلى الوارثة شوقية غازي خليل حمارة من جبع وسكانها سابقاً وسكان عرب 48 حالياً ومجهولة محل الإقامة فيها ولا يوجد له محل إقامة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

إلى الوارث: كايد خليل ذيب مسعود من جبع وسكانها سابقاً ومجهول محل الإقامة حالياً ولا يوجد له محل إقامة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

إلى الوارث: خليل غالب خليل حمارة من جبع وسكانها.

إلى الوارث بسام غالب خليل حمارة من جبع وسكانها.

إلى الوارثة شريفة غالب خليل حمارة من الجديدة وسكانها.

إلى كل واحد وواحدة من هارون وزيدان ووجيه وإبراهيم وربيحة ونجاح وشوقية وآمنة ورثة المرحومة حسنية إبراهيم يوسف حمارة من ميثلون وسكانها، ولكل واحد وواحدة من علام وشريف وشكرية وشهيرة ونعام ويسرى ونائلة ورثة عايدة خليل ذيب مسعود جميعهم من ميثلون وسكانها، ولكل واحد وواحدة من مروح وشاهر واعتدال وندال ودلال ووفاء ورثة المرحومة كاملة خليل ذيب مسعود وجميعهم من جبع وسكانها، أبلغكم أنه وبموجب إعلام الحكم رقم 128/70/98 في الدعوى أساس 2024/92 بتاريخ 2025/9/23م فقد حكمت بإبطال حجة حصر ارث المرحومة شريفة حسن علي والتي تحمل الرقم 315/44/58 بتاريخ 2018/10/9 الصادر عن هذه المحكمة وتصحيحها على النحو التالي إن المرحومة شريفة حسين علي من جبع توفيت سنة 1969م وانحصار ارثها الشرعي والانتقالي في ورثتها زوجها خليل ذيب مسعود وفي أولادها منه غازي وغالب وكايد وعايدة وكاملة فقط. ثم وفاة خليل ذيب المذكور بتاريخ 1973/4/5 وانحصر ارثه في أولاده غازي وغالب وكايد وكاملة وعايدة المذكورين فقط. ثم وفاة غالب خليل المذكور بتاريخ 1979/6/26وانحصر ارثه في ورثته زوجته كاملة مروح محمود حمارة وفي أولاده منها محمد ومعاذ وخليل وباسم وبسام وشريفة ونجاح وختام فقط. ثم وفاة غازي المذكور بتاريخ 1996/2/4م وانحصر ارثه في ورثته زوجته حسنية إبراهيم يوسف حمارة وفي أولاده منها هارون وزيدان ووجيه وإبراهيم وربيحة ونجاح وشوقية وآمنة فقط. وأنه لا وارث ولا مستحق للتركة سوى من ذكر وجميع الورثة بالغون وقد صحت المسألة الإرثية من 4992 أربعة آلاف وتسعماية واثنين وتسعين سهماً منها لكايد المذكور 1248 ألف ومئتان وثمانية أربعون سهماً، ولكل واحدة من عايدة وكاملة المذكورتين 624 سهماً ستمائة واربعة وعشرون سهماً وللزوجة كاملة مروح المذكورة 156 مئة وستة وخمسون سهماً ولكل واحد من محمد ومعاذ وخليل وباسم وبسام المذكورين 168 مئة وثمانية وستون سهماً ولكل واحدة من شريفة ونجاح وختام بنات غالب المذكورات 84 أربعة وثمانون سهماً، وللزوجة حسنية المذكورة 156 مئة وستة وخمسون سهماً ولكل واحد من هارون وزيدان ووجيه وإبراهيم أولاد غازي المذكورين 182 مئة واثنان وثمانون سهماً ولكل واحدة من ربيحة ونجاح وشوقية وآمنة بنات غازي المذكورات 91 واحد وتسعون سهماً فقط لا غير. وصحت المسألة الإرثية الانتقالية من 480 اربعمائة وثمانين سهماً منها لكل واحد وواحدة من كايد وعايدة وكاملة المذكورين 96 ستة وتسعون سهماً وللزوجة كاملة مروح المذكورة 24 اربعة وعشرون سهماً ولكل واحد وواحدة من محمد ومعاذ وخليل وباسم وبسام وشريفة ونجاح وختام أولاد غالب المذكورين 9 تسعة أسهم وللزوجة حسنية المذكورة 12 اثنا عشر سهماً ولكل واحد من هارون وزيدان ووجيه وإبراهيم أولاد غازي المذكورين 14 أربعة عشر سهماً ولكل واحد ة من ربيحة ونجاح وشوقية وآمنة بنات غازي المذكورات 7 سبعة أسهم فقط لا غير، وعليه فقد جرى تبليغكم ذلك حسب الأصول، أفهم علناً حسب الأصول تحريراً في 91447/7هـت، وفق 2026/2/24م.

**قاضي محكمة جنين الشرعية الجنوبية**
**القاضي بشام محمد داود**

---

3/17 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية نابلس

## صادرة عن محكمة بداية نابلس في الدعوى رقم (2025/530) حقوق

الى المدعى عليه: عبد الفتاح عماد عبد الفتاح أبو طيون، هوية رقم (850471970) عنوانه للتبليغ/مخيم عسكر القديم بجانب سوبرماركت الافغاني مقابل مدرسة الوكالة للبنات. يقتضي حضورك الى محكمة بداية نابلس للنظر في دعوى حقوق رقم(2025/530) والتي أقامها عليك المدعي/ محمد نزيه محمود كنعان، هوية رقم (950145532) العنوان سلفيت-بديا-وكيله المحامي اديب وجيه عبد الرحيم سالم وتالا نضال نمر حرز اللّه بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة (53026.0) شيقل اسرائيلي. ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لاستلام أوراق الدعوى. لائحة الدعوى. ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال (30) يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001). وإذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق احكام القانون.

**مدير دائرة